ووسادة يتكأ عليها وطبق يستعمل ودرهم يتنقل مما بعد معتهنا
فلا يحرم اتخاذها وحاصل ما تقدم ان صورة الحيوان الحسية حرام
الا للبنات وفي الرسمية اربعة اقوال الجواز والمنع والتفصيل الذي
المالكية والتفصيل الذي عندنا ولكن القول بالجواز لابد منه لكن
ضعفا فاما كان تقتر ووقاك الله الشر اللهم الا لحاجة **عدم دخول**
الملائكة بيتا فيه صورة حيوان التفصيل الذي رأيته في الصورة
الحيوانية جسما ورسما متصلة ومتفرقة انما ذهبت به انظار
العلماء هذا الذهاب لاختلاف انظارهم في احاديث هذا الباب
اما عدم دخول الملائكة بيتا فيه آية صورة حيوانية على اية حالة
فهو مما يعلم من عموم خبر لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة
نعم المستثنى من الدخول ملائكة الرحمة اما الموكلون بني آدم فمحظورون
متضجرون **النظر الى صورة الحيوان** النظر الى صورة الحيوانية كاستعمالها
وتصويرها مما لا يجوز لان النظر اليها اعانة على الضلال وانفكاك في
المنكر نعم ان كانت الصورة الحيوانية على هيئة لا يعيش بها الحيوان
كقطع الرأس وثقب البطن فلا حرمة في النظر ودخلت الملائكة وفي
هذا التفصيل تعلم حكم التفرج على الصور المقدسة المعروفة بتمثال
الظل والصور الحديثة المعروفة بالصور المتحركة فالاولى
منقوبة البطون ولا كلام فالتفرج عليها لا حرمة فيه وان
كان التصوير بنفسه من الحرام هكذا قالوا وقد يقال في التفرج عليه اعانة
على التصوير وفيه علمت من الاحكام نعم ينبغي ان يقيد عدم الحرمة
بما اذا لم يكن فيه شيء من الآثام ولا اظنه الا ضياع المال ومجمعا

للضلال

للضلال واختلال الا في الادب والنظام اما الثانية فمثل الحكم عليها
الى من راها والسلام **تصوير غير الحيوان** تصوير غير الحيوان كالا
الازهار والاشجار والبحار والاجبار حكمه حكم النظر له واتخاذه حملا
ووضعا في نحو بيت فهذا ونحو مما لا روح فيه لا يحرم صنعته
ولا التكسب به وهذا مذهب العلماء الا مجاهدا فانه جعل الشجرة المثمرة
من المكروه واحتج بقول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى ومن اظلم ممن
ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا ذرة وليخلقوا حبة او شعيرة
اما كونه لا يمنع الملائكة فهو الذي يظهر وبعد هذا كله فليس
المسلم العامل بشرعه من سمعه ويعه بل المسلم من يعمل بما
سمع ومن سمع حكما ولم يعمل به فهو حجة عليه بل ان كان اتباع
الهوى فيما مضى بشهوة كان اهمال الشرع اليوم فوق فقد وصلنا
الى حالة لا ينبغي فيها للمؤمن ان يصبر على ما يريح بل يجب عليه ان
يحفظ ويتيقظ والكبر دواء وترك الشهوات ذواء وهذه مسئلة صغيرة
في حكم الصورة لا يهي من الشهوات الغالبة على النفس والهوى من اعادة
الراجحة في نظر العقل وبهيها شهوة غالبة او عادة راجحة
ليس الشرع ما سمعت والحال ما عرفت حسب صاحب الصورة انه محروم
من صحبة الملائكة ملوم على لسان الشريعة وما اكبر الفضل واجزل
الاجر عند الله لمن يسمع هذا الكلام فيعمل بالاحكام
خلا يرضى بصورة في بيته ولا بتصوير لنفسه
وبشرى الامة اذا عملت بالدين ونعم
الدين نصر الله مني
تمت